



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشورات، إعلانات وبلاعات

الإدارة والتَّحْرِير الأمانة العامَّة للحكومة WWW.JORADP.DZ الطَّبع والاشتراك المطبعة الرَّسميَّة	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنوي	
	بلدان خارج دول المغرب العربي		
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر	سنة	سنة	النَّسخة الأصليَّة
الهاتف 65.18.15 الى 17	2675,00 د.ج	1070,00 د.ج	
ح.ج.ب 3200-50 الجزائر			
Télex : 65 180 IMPOF DZ	5350,00 د.ج	2140,00 د.ج	النَّسخة الأصليَّة وترجمتها
بنك الفلاحة والتَّنمية الرِّيفيَّة 060.300.0007 68 KG	تزايد عليها		
حساب العملة الأجنبيَّة للمشاركين خارج الوطن	نفقات الإرسال		
بنك الفلاحة والتَّنمية الرِّيفيَّة 060.320.0600.12			

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنتين السابقتين : حسب التسعيرة.
وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

- مرسوم تنفيذي رقم 02 - 264 مؤرخ في 10 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 19 غشت سنة 2002، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 2000 - 119 المؤرخ في 26 صفر عام 1421 الموافق 30 مايو سنة 2000 الذي يحدد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 071 - 302 الذي عنوانه " صندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية " 4
- مرسوم تنفيذي رقم 02 - 265 مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002، يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2002، حسب كل قطاع 5
- مرسوم تنفيذي رقم 02 - 266 مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002، يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2002، حسب كل قطاع 6
- مرسوم تنفيذي رقم 02 - 267 مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الطاقة والمناجم 8
- مرسوم تنفيذي رقم 02 - 268 مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة والتنمية الريفية 9
- مرسوم تنفيذي رقم 02 - 269 مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة السياحة 12
- مرسوم تنفيذي رقم 02 - 270 مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية 14
- مرسوم تنفيذي رقم 02 - 271 مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة العمل والضمان الاجتماعي 16

مراسيم فردية

- مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن إنهاء مهام مكلفة بالدراسات والتلخيص برئاسة الجمهورية 18
- مرسومان رئاسيان مؤرخان في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمنان إنهاء مهام رئيسي دراسات برئاسة الجمهورية 18
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن إنهاء مهام مدير الوقاية بالمديرية العامة للحماية المدنية 18
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة تهيئة الإقليم والبيئة 18
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن تعيين مديرة دراسات برئاسة الجمهورية 18
- مراسيم رئاسية مؤرخة في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، تتضمن تعيين مكلفين بالدراسات والتلخيص برئاسة الجمهورية 18
- مراسيم رئاسية مؤرخة في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، تتضمن تعيين رؤساء دراسات برئاسة الجمهورية 19

فهرس (تابع)

- مرسومان رئاسيان مؤرخان في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمنان تعيين رئيسي ديواني واليين 19
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن تعيين قاض 19
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن تعيين مدير المجاهدين في ولاية الجزائر 19
- مراسيم رئاسية مؤرخة في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، تتضمن تعيين رؤساء أقسام في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية 19
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن تعيين مدير الدراسات والوثائق في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية 20
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن تعيين مدير دراسات المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية 20
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن تعيين مدير الإدارة والوسائل في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية 20
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة التربية الوطنية 20

قرارات، مقررات، آراء**وزارة المالية**

- قراران مؤرخان في 14 جمادى الأولى عام 1423 الموافق 25 يوليو سنة 2002، يتضمنان تفويض الإمضاء إلى نائبي مدير بالمفتشية العامة للمالية 20

وزارة التكوين والتعليم المهنيين

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 6 جمادى الأولى عام 1423 الموافق 17 يوليو سنة 2002 يتضمن إنشاء ملحقات للمؤسسة الوطنية للتجهيزات التقنية والتربوية في التكوين المهني 21

وزارة العمل والضمان الاجتماعي

- قرار مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1423 الموافق 6 غشت سنة 2002، يتضمن رفع قيمة معاشات الضمان الاجتماعي ومنحه وريوعه 22

مراسيم تنظيمية

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 2000 - 119 المؤرخ في 26 صفر عام 1421 الموافق 30 مايو سنة 2000 الذي يحدد كـيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-071 الذي عنوانه "صندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية"،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 225 من القانون رقم 01-21 المؤرخ في 7 شوال عام 1422 الموافق 22 ديسمبر سنة 2001 والمتضمن قانون المالية لسنة 2002، يعدل ويتم هذا المرسوم المؤرخ في 26 صفر عام 1421 الموافق 30 مايو سنة 2000 والمذكور أعلاه.

المادة 2 : تعدل وتتم أحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 2000-119 المؤرخ في 26 صفر عام 1421 الموافق 30 مايو سنة 2000 والمذكور أعلاه ، كما يأتي :

"المادة 3 : يقيّد في هذا الحساب ما يأتي :

في باب الإيرادات :

- (بدون تغيير حتى) القانون رقم 88 - 08 المؤرخ في 26 يناير سنة 1988 ،
- ناتج موارد مراقبة الصحة النباتية والموافقة على منتوجات الصحة النباتية التي حددت أسعارها عن طريق التنظيم،
- مساهمات المجموعات.....(الباقى بدون تغيير).....".

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 10 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 19 غشت سنة 2002.

علي بن فليس

مرسوم تنفيذي رقم 02 - 264 مؤرخ في 10 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 19 غشت سنة 2002، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 2000 - 119 المؤرخ في 26 صفر عام 1421 الموافق 30 مايو سنة 2000 الذي يحدد كـيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302 - 071 الذي عنوانه "صندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية".

إن رئيس الحكومة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 4-85 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم ،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 21 المؤرخ في 24 محرم عام 1411 الموافق 15 غشت سنة 1990 والمتعلق بالمحاسبة العمومية،

- وبمقتضى القانون رقم 99 - 11 المؤرخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمن قانون المالية لسنة 2000، لاسيما المادتان 89 و 95 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 01 - 21 المؤرخ في 7 شوال عام 1422 الموافق 22 ديسمبر سنة 2001 والمتضمن قانون المالية لسنة 2002، لاسيما المادة 225 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02 - 205 المؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1423 الموافق 4 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02 - 208 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 17 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2002

اعتماد دفع قدره أربعة ملايين وأربعمائة مليون دينار (4.400.000.000 دج) ورخصة برنامج قدرها اثنا عشر مليارا وسبعمائة وسبعة وأربعون مليون دينار (12.747.000.000 دج) مقيدان في النفقات ذات الطابع النهائي (المنصوص عليها في الأمر رقم 02-01 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1422 الموافق 25 فبراير سنة 2002 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2002) طبقا للجدول " أ " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2002 اعتماد

دفع قدره أربعة ملايين وأربعمائة مليون دينار (4.400.000.000 دج) ورخصة برنامج قدرها اثنا عشر مليارا وسبعمائة وسبعة وأربعون مليون دينار (12.747.000.000 دج) يقيدان في النفقات ذات الطابع النهائي (المنصوص عليها في الأمر رقم 02-01 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1422 الموافق 25 فبراير سنة 2002 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2002) طبقا للجدول " ب " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة

الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002.

علي بن فليس

مرسوم تنفيذي رقم 02 - 265 مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002، يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2002، حسب كل قطاع.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 01 - 21 المؤرخ في 7 شوال عام 1422 الموافق 22 ديسمبر سنة 2001 والمتضمن قانون المالية لسنة 2002،

- وبمقتضى الأمر رقم 02 - 01 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1422 الموافق 25 فبراير سنة 2002 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2002،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98 - 227 المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1419 الموافق 13 يوليو سنة 1998 والمتعلق بنفقات الدولة للتجهيز، المعدل والمتمم ،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 130 المؤرخ في 2 صفر عام 1423 الموافق 15 أبريل سنة 2002 الذي يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2002 ، حسب كل قطاع،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 206 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1423 الموافق 11 يونيو سنة 2002 الذي يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2002 ، حسب كل قطاع،

الجدول " أ "

(بآلاف الدنانير)

المبالغ الملقاة		القطاعات
رخصة البرنامج	اعتماد الدفع	
200.000	200.000	- الاحتياجات المخصصة للنفقات غير المتوقعة
12.547.000	4.200.000	- الاحتياجات المخصصة للبرنامج التكميلي لفائدة الولايات
12.747.000	4.400.000	المجموع.....

الجدول "ب"

(بآلاف الدنانير)

المبالغ المخصصة		القطاعات
رخصة البرنامج	اعتماد الدفع	
6.988.000	2.200.000	- الفلاحة والري
300.000	230.000	- المنشآت القاعدية الاقتصادية والإدارية
88.000	25.000	- التربية والتكوين
4.726.000	1.945.000	- المنشآت القاعدية الاجتماعية والثقافية
645.000	-	- السكن
12.747.000	4.400.000	المجموع.....

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 206 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1423 الموافق 11 يونيو سنة 2002 الذي يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2002 ، حسب كل قطاع،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 238 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1423 الموافق 16 يوليو سنة 2002 الذي يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2002 ، حسب كل قطاع،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2002 اعتماد دفع قدره خمسة ملايين واربعمائة وواحد وتسعون مليون دينار (5.491.000.000 دج) ورخصة برنامج قدرها خمسة ملايين وثمانية وثلاثون مليون دينار (5.038.000.000 دج) مقيدان في النفقات ذات الطابع النهائي (المنصوص عليها في الأمر رقم 01-02 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1422 الموافق 25 فبراير سنة 2002 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2002) طبقا للجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2002 اعتماد دفع قدره خمسة ملايين واربعمائة وواحد وتسعون مليون دينار (5.491.000.000 دج) ورخصة برنامج قدرها خمسة ملايين وثمانية وثلاثون مليون دينار (5.038.000.000 دج) يقيدان في النفقات ذات الطابع النهائي (المنصوص عليها في الأمر رقم 01-02 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1422 الموافق 25 فبراير سنة 2002 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2002) طبقا للجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

مرسوم تنفيذي رقم 02 - 266 مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002، يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2002، حسب كل قطاع.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية ،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 01 - 21 المؤرخ في 7 شوال عام 1422 الموافق 22 ديسمبر سنة 2001 والمتضمن قانون المالية لسنة 2002،

- وبمقتضى الأمر رقم 02 - 01 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1422 الموافق 25 فبراير سنة 2002 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2002،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98 - 227 المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1419 الموافق 13 يوليو سنة 1998 والمتعلق بنفقات الدولة للتجهيز، المعدل والمتمم ،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 130 المؤرخ في 2 صفر عام 1423 الموافق 15 أبريل سنة 2002 الذي يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2002 ، حسب كل قطاع،

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002.

علي بن فليس

الجدول " أ "

(بآلاف الدنانير)

المبالغ الملغاة		القطاعات
رخصة البرنامج	اعتماد الدفع	
63.000	—	— المنشآت القاعدية الاجتماعية والثقافية
—	3.000.000	— النفقات برأس المال
—	(3.000.000)	منها صندوق استصلاح الأراضي عن طريق الامتياز
1.639.400	455.000	— الاحتياطات المخصصة للنفقات غير المتوقعة
3.335.600	36.000	— الاحتياطات المخصصة للبرنامج التكميلي لفائدة الولايات
—	2.000.000	— مقابلات هبات سنة 2002
5.038.000	5.491.000	المجموع.....

الجدول " ب "

(بآلاف الدنانير)

المبالغ المخصصة		القطاعات
رخصة البرنامج	اعتماد الدفع	
2.068.000	5.210.000	— الفلاحة والري
498.000	245.000	— المنشآت القاعدية الاقتصادية والإدارية
255.000	18.000	— التربية والتكوين
967.000	18.000	— المنشآت القاعدية الاجتماعية والثقافية
1.000.000	—	— السكن
250.000	—	— المخططات البلدية
5.038.000	5.491.000	المجموع.....

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2002

اعتماد قدره سبعة وخمسون مليوناً وسبعمائة ألف دينار (57.700.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الطاقة والمناجم وفي الباب رقم 42 - 02 " مساهمة لمعهد الموارد غير القابلة للتجديد " .

المادة 2 : يخصّص لميزانية سنة 2002 اعتماد

قدره سبعة وخمسون مليوناً وسبعمائة ألف دينار (57.700.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الطاقة والمناجم وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم .

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الطاقة

والمناجم، كلّ فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002.

علي بن فليس

مرسوم تنفيذي رقم 02 - 267 مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الطاقة والمناجم.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيّما المادتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدّل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 01 - 21 المؤرخ في 7 شوال عام 1422 الموافق 22 ديسمبر سنة 2001 والمتضمنّ قانون المالية لسنة 2002،

- وبمقتضى الأمر رقم 02 - 01 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1422 الموافق 25 فبراير سنة 2002 والمتضمنّ قانون المالية التكميلي لسنة 2002،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 16 المؤرخ في 30 شوال عام 1422 الموافق 14 يناير سنة 2002 والمتضمنّ توزيع الاعتمادات المخصّصة لوزير الطاقة والمناجم من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2002،

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصّصة (دج)
	وزارة الطاقة والمناجم	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
01 - 34	الإدارة المركزية - تسديد النفقات.....	9.000.000
90 - 34	الإدارة المركزية - حظيرة السيارات.....	6.300.000
	مجموع القسم الرابع	15.300.000

الجدول الملحق (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
01 - 43	العنوان الرابع التدخلات العمومية القسم الثالث النشاط التربوي والثقافي الإدارة المركزية - المنح - تعويضات التدريب - الرواتب المسبقة - نفقات التكوين..... مجموع القسم الثالث مجموع الفرع الجزئي الأول	8.900.000 8.900.000 24.200.000
12 - 34	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الأدوات والأثاث.....	12.000.000
91 - 34	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - حظيرة السيارات..... مجموع القسم الرابع	11.900.000 23.900.000
11 - 35	القسم الخامس أشغال الصيانة المصالح اللامركزية التابعة للدولة - صيانة المباني..... مجموع القسم الخامس مجموع الفرع الجزئي الثاني مجموع الاعتمادات المخصصة	9.600.000 9.600.000 33.500.000 57.700.000

- وبمقتضى القانون رقم 01 - 21 المؤرخ في 7 شوال عام 1422 الموافق 22 ديسمبر سنة 2001 والمتضمن قانون المالية لسنة 2002،

- وبمقتضى الأمر رقم 02 - 01 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1422 الموافق 25 فبراير سنة 2002 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2002،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 26 المؤرخ في 30 شوال عام 1422 الموافق 14 يناير سنة 2002 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الفلاحة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2002،

مرسوم تنفيذي رقم 02 - 268 مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

المادة 2 : يخصّص لميزانية سنة 2002 اعتماد قدره اثنا عشر مليون دينار (12.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة والتنمية الريفية وفي الأبواب المبينة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الفلاحة والتنمية الريفية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002.

علي بن فليس

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 258 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1423 الموافق 5 غشت سنة 2002 والمتضمّن تحويل اعتمادات في ميزانية تسيير الدولة،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2002 اعتماد قدره اثنا عشر مليون دينار (12.000.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة والتنمية الريفية وفي البابين المبينين في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

الجدول "أ"

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملفظة (دج)
	وزارة الفلاحة والتنمية الريفية	
	الفرع الثاني	
	المديرية العامة للغابات	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الخامس	
	أشغال الصيانة	
02 - 35	المديرية العامة للغابات - مكافحة الحشرات المضرّة بالغابات.....	9.000.000
	مجموع القسم الخامس	9.000.000
	القسم السابع	
	النفقات المختلفة	
03 - 37	المديرية العامة للغابات - مكافحة الحرائق - المراقبة.....	3.000.000
	مجموع القسم السابع	3.000.000
	مجموع العنوان الثالث	12.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	12.000.000
	مجموع الفرع الثاني	12.000.000
	مجموع الاعتمادات الملفظة	12.000.000

الجدول "ب"

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الفلاحة والتنمية الريفية	
	الفرع الثاني	
	المديرية العامة للغابات	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
1.500.000	المديرية العامة للغابات - تسديد النفقات	01 - 34
500.000	المديرية العامة للغابات - الأدوات والأثاث	02 - 34
700.000	المديرية العامة للغابات - اللّوازم	03 - 34
1.000.000	المديرية العامة للغابات - التكاليف الملحقة	04 - 34
500.000	المديرية العامة للغابات - حظيرة السيارات	90 - 34
4.200.000	مجموع القسم الرابع	
	القسم الخامس	
	أشغال الصيانة	
500.000	المديرية العامة للغابات - صيانة المباني	01 - 35
500.000	مجموع القسم الخامس	
	القسم السابع	
	النفقات المختلفة	
600.000	المديرية العامة للغابات - المؤتمرات والملتقيات	01 - 37
600.000	مجموع القسم السابع	
5.300.000	مجموع العنوان الثالث	
5.300.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
600.000	المصالح اللامركزية للغابات - تسديد النفقات	11 - 34
700.000	المصالح اللامركزية للغابات - الأدوات والأثاث	12 - 34
800.000	المصالح اللامركزية للغابات - اللّوازم	13 - 34
1.000.000	المصالح اللامركزية للغابات - التكاليف الملحقة	14 - 34
900.000	المصالح اللامركزية للغابات - حظيرة السيارات	91 - 34
4.000.000	مجموع القسم الرابع	

الجدول "ب" (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	القسم الخامس أشغال الصيانة	
800.000	المصالح اللامركزية للغابات - صيانة المباني	11 - 35
1.200.000	المصالح اللامركزية للغابات - صيانة الغابات	12 - 35
2.000.000	مجموع القسم الخامس	
	القسم السابع النفقات المختلفة	
700.000	المصالح اللامركزية للغابات - مكافحة حرائق الغابات	11 - 37
700.000	مجموع القسم السابع	
6.700.000	مجموع العنوان الثالث	
6.700.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
12.000.000	مجموع الفرع الثاني	
12.000.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 258 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1423 الموافق 5 غشت سنة 2002 والمتضمن تحويل اعتمادات في ميزانية تسيير الدولة،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2002 اعتماد قدره خمسة ملايين وأربعمائة وثلاثة آلاف دينار (5.403.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة السياحة وفي البابين المبيّنين في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يخصّص لميزانية سنة 2002 اعتماد قدره خمسة ملايين وأربعمائة وثلاثة آلاف دينار (5.403.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة السياحة وفي الأبواب المبيّنة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير السياحة، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002.

علي بن فليس

مرسوم تنفيذي رقم 02 - 269 مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة السياحة.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيّما المادتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدّل والمتّم،

- وبمقتضى القانون رقم 01 - 21 المؤرخ في 7 شوال عام 1422 الموافق 22 ديسمبر سنة 2001 والمتضمنّ قانون المالية لسنة 2002،

- وبمقتضى الأمر رقم 02 - 01 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1422 الموافق 25 فبراير سنة 2002 والمتضمنّ قانون المالية التكميلي لسنة 2002،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 32 المؤرخ في 30 شوال عام 1422 الموافق 14 يناير سنة 2002 والمتضمنّ توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير السياحة والصناعة التقليدية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2002،

الجدول "أ"

الاعتمادات (الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة السياحة الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
403.000	الإدارة المركزية - الأجور الرئيسية.....	01 - 31
403.000	مجموع القسم الأول	
403.000	مجموع العنوان الثالث	
403.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
5.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - اللوازم.....	13 - 34
5.000.000	مجموع القسم الرابع	
5.000.000	مجموع العنوان الثالث	
5.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
5.403.000	مجموع الفرع الأول	
5.403.000	مجموع الاعتمادات الملغاة	

الجدول "ب"

الاعتمادات (المخصّصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة السياحة الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
400.000	الإدارة المركزية - الموظفون الميامون والمناوبون - الأجور ولواحقها.....	03 - 31
400.000	مجموع القسم الأول	

الجدول "ب" (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
01 - 32	القسم الثاني الموظفون - المعاشات والمنح	
	الإدارة المركزية - ريع حداث العمل.....	3.000
	مجموع القسم الثاني	3.000
	مجموع العنوان الثالث	403.000
11 - 35	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الخامس أشغال الصيانة	403.000
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - صيانة المباني.....	5.000.000
	مجموع القسم الخامس	5.000.000
	مجموع العنوان الثالث	5.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	5.000.000
	مجموع الفرع الأول	5.403.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة	5.403.000

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 38 المؤرخ في 30 شوال عام 1422 الموافق 14 يناير سنة 2002 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2002،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 258 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1423 الموافق 5 غشت سنة 2002 والمتضمن تحويل اعتمادات في ميزانية تسيير الدولة،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2002 اعتماد قدره أربعة ملايين ومائتا ألف دينار (4.200.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية وفي الأبواب المبيّنة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يخصّص لميزانية سنة 2002 اعتماد قدره أربعة ملايين ومائتا ألف دينار (4.200.000 دج)

مرسوم تنفيذي رقم 02 - 270 مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيّما المادتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدّل والمتّم،

- وبمقتضى القانون رقم 01 - 21 المؤرخ في 7 شوال عام 1422 الموافق 22 ديسمبر سنة 2001 والمتضمن قانون المالية لسنة 2002،

- وبمقتضى الأمر رقم 02 - 01 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1422 الموافق 25 فبراير سنة 2002 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2002،

يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002.

علي بن فليس

يقيّد في ميزانية تسيير وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية وفي البابين المبينين في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، كل فيما

الجدول "أ"

الاعتمادات الملفأة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
700.000	الإدارة المركزية - المنح العائلية.....	01 - 33
700.000	مجموع القسم الثالث	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
500.000	الإدارة المركزية - التكاليف الملحقة.....	04 - 34
500.000	مجموع القسم الرابع	
	القسم السابع	
	النفقات المختلفة	
2.000.000	الإدارة المركزية - المؤتمرات والملتقيات.....	01 - 37
2.000.000	مجموع القسم السابع	
3.200.000	مجموع العنوان الثالث	
	العنوان الرابع	
	التدخلات العمومية	
	القسم الرابع	
	النشاط الاقتصادي - التشجيعات والتدخلات	
1.000.000	الإدارة المركزية - مساهمة للجمعيات ذات المنفعة العامة.....	01 - 44
1.000.000	مجموع القسم الرابع	
1.000.000	مجموع العنوان الرابع	
4.200.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
4.200.000	مجموع الفرع الأول	
4.200.000	مجموع الاعتمادات الملفأة	

الجدول "ب"

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
03 - 31	الإدارة المركزية - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها.....	700.000
	مجموع القسم الأول	700.000
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
90 - 34	الإدارة المركزية - حظيرة السيارات.....	3.500.000
	مجموع القسم الرابع	3.500.000
	مجموع العنوان الثالث	4.200.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	4.200.000
	مجموع الفرع الأول	4.200.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة	4.200.000

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2002 اعتماد قدره مليونان وثمانمائة ألف دينار (2.800.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة العمل والضمان الاجتماعي وفي البابين المبيّنين في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يخصّص لميزانية سنة 2002 اعتماد قدره مليونان وثمانمائة ألف دينار (2.800.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة العمل والضمان الاجتماعي وفي البابين المبيّنين في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير العمل والضمان الاجتماعي، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002.

علي بن فليس

مرسوم تنفيذي رقم 02 - 271 مؤرّخ في 12 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 21 غشت سنة 2002، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة العمل والضمان الاجتماعي.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيّما المادّتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 01 - 21 المؤرّخ في 7 شوال عام 1422 الموافق 22 ديسمبر سنة 2001 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2002،

- وبمقتضى الأمر رقم 02 - 01 المؤرّخ في 13 ذي الحجة عام 1422 الموافق 25 فبراير سنة 2002 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2002،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 136 المؤرّخ في 2 صفر عام 1423 الموافق 15 أبريل سنة 2002 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير العمل والضمان الاجتماعي من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2002.

الجدول "أ"

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة العمل والضمان الاجتماعي الفرع الأول الإدارة المركزية الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
600.000	 الإدارة المركزية - تسديد النفقات	01 - 34
600.000	مجموع القسم الرابع	
	القسم الخامس أشغال الصيانة	
2.200.000	 الإدارة المركزية - صيانة المباني	01 - 35
2.200.000	مجموع القسم الخامس	
2.800.000	مجموع العنوان الثالث	
2.800.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
2.800.000	مجموع الاعتمادات الملغاة	

الجدول "ب"

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة العمل والضمان الاجتماعي الفرع الأول الإدارة المركزية الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
2.000.000	 الإدارة المركزية - التكاليف الملحقه	04 - 34
800.000	 الإدارة المركزية - الإيجار	92 - 34
2.800.000	مجموع القسم الرابع	
2.800.000	مجموع العنوان الثالث	
2.800.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
2.800.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

مراسيم فردية

مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة تهيئة الإقليم والبيئة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 تنهى، ابتداء من أول ديسمبر سنة 2001، مهام السيدة سامية عبد العظيم، زوجة عبد الرزاق، بصفتها نائبة مدير للتطهير الحضري بوزارة تهيئة الإقليم والبيئة، لتكليفها بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن تعيين مديرة دراسات برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 تعين السيدة حورية مخلوفي، زوجة بكوش، مديرة للدراسات برئاسة الجمهورية.

مراسيم رئاسية مؤرخة في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، تتضمن تعيين مكلفين بالدراسات والتلخيص برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد عبد الغاني بن عودة، مكلفا بالدراسات والتلخيص برئاسة الجمهورية، ابتداء من 12 يونيو سنة 2001.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 تعين السيدة إلهام مرغوب، زوجة مزار، مكلفة بالدراسات والتلخيص برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 تعين السيدة فايزة عكوش، زوجة كاشا، مكلفة بالدراسات والتلخيص برئاسة الجمهورية.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن إنهاء مهام مكلفة بالدراسات والتلخيص برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 تنهى مهام السيدة حورية مخلوفي، زوجة بكوش، بصفتها مكلفة بالدراسات والتلخيص برئاسة الجمهورية، لتكليفها بوظيفة أخرى.

مرسومان رئاسيان مؤرخان في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمنان إنهاء مهام رئيسي دراسات برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 تنهى مهام السيدة إلهام مرغوب، زوجة مزار، بصفتها رئيسة للدراسات برئاسة الجمهورية، لتكليفها بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 تنهى مهام السيدة فايزة كاشا، المولودة عكوش، بصفتها رئيسة للدراسات برئاسة الجمهورية، لتكليفها بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن إنهاء مهام مدير الوقاية بالمديرية العامة للحماية المدنية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 تنهى مهام السيد محمد الهادي حناشي، بصفته مديرا للوقاية بالمديرية العامة للحماية المدنية، لإحالاته على التقاعد.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن تعيين قاض.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد حمو كوكان، قاضيا، ابتداء من 8 سبتمبر سنة 1996.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن تعيين مدير المجاهدين في ولاية الجزائر.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد رشيد خيرات، مديرا للمجاهدين في ولاية الجزائر.



مراسيم رئاسية مؤرخة في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، تتضمن تعيين رؤساء أقسام في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد معمر رياض، رئيسا لقسم رقابة أعمال التكوين والبحث والثقافة والاتصال والفلاحة والصيد البحري والغابات وتقويمها في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد بلقاسم آيت سعدي، رئيسا لقسم الرقابة والتقويم في إدارات السلطة والوكالات المالية وقطاعات الصناعات والمناجم والطاقة في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد مدني ولد زميرلي، رئيسا لقسم رقابة الأعمال الاجتماعية والمالية والمصالح والإنجاز وتقويمها في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية.

مراسيم رئاسية مؤرخة في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، تتضمن تعيين رؤساء دراسات برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 تعين الأنسة فائزة لجيار، رئيسة للدراسات برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 تعين الأنسة أسيا مرصالي، رئيسة للدراسات برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد سامي زامون، رئيسا للدراسات برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد نور الدين بن حمادة، رئيسا للدراسات برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد أحمد دريدي، رئيسا للدراسات برئاسة الجمهورية.



مرسومان رئاسيان مؤرخان في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمنان تعيين رئيسي ديواني واليين.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد محمد كرداح، رئيسا لديوان والي ولاية مستغانم.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد عمر العيهار، رئيسا لديوان والي ولاية عين الدفلى.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن تعيين مدير الإدارة والوسائل في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد شعبان جبوري، مديرا للإدارة والوسائل في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة التربية الوطنية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد عبد الحكيم بلعابد، مكلفا بالدراسات والتلخيص بوزارة التربية الوطنية.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن تعيين مدير الدراسات والوثائق في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد مرزاق لوكال، مديرا للدراسات والوثائق في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002، يتضمن تعيين مدير دراسات في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1423 الموافق أول غشت سنة 2002 يعين السيد فاروق كشار، مديرا للدراسات في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية.

قرارات، مقررات، آراء

- وبعد الاطلاع على المرسوم التنفيذي المؤرخ في 2 ذي القعدة عام 1418 الموافق أول مارس سنة 1998 والمتضمن تعيين السيدة مسعودة ذياب، المولودة لغمارة، نائبة مدير للمستخدمين والتكوين وتحسين المستوى بالمفتشية العامة للمالية،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يفوض إلى السيدة مسعودة ذياب، المولودة لغمارة، نائبة مدير المستخدممين والتكوين وتحسين المستوى بالمفتشية العامة للمالية، الإضاء في حدود صلاحياتها باسم وزير المالية، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 جمادى الأولى عام 1423 الموافق 25 يوليو سنة 2002.

محمد ترباش

وزارة المالية

قراران مؤرخان في 14 جمادى الأولى عام 1423 الموافق 25 يوليو سنة 2002، يتضمنان تفويض الإضاء إلى نائبي مدير بالمفتشية العامة للمالية.

إن وزير المالية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02 - 208 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 17 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 55 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 221 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 22 يونيو سنة 2002 الذي يرخص لأعضاء الحكومة تفويض إضاءهم،

إن وزير المالية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02 - 208 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 17 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 55 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 221 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 22 يونيو سنة 2002 الذي يرخص لأعضاء الحكومة تفويض إ مضائهم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم التنفيذي المؤرخ في 5 رمضان عام 1418 الموافق 3 مارس سنة 1998 والمتضمن تعيين السيد زايدي بوجنوية، نائب مدير للميزانية والمحاسبة في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يفوض إلى السيد زايدي بوجنوية، نائب مدير الميزانية والمحاسبة بالمفتشية العامة للمالية، الإضاء في حدود صلاحياته باسم وزير المالية، على جميع وثائق النفقات، بما في ذلك الأوامر بالدفع المتعلقة بتنفيذ ميزانية المفتشية العامة للمالية.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 جمادى الأولى عام 1423 الموافق 25 يوليو سنة 2002.

محمد ترباح

وزارة التكوين والتعليم المهنيين

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 6 جمادى الأولى عام 1423 الموافق 17 يوليو سنة 2002، يتضمن إنشاء ملحقات للمؤسسة الوطنية للتجهيزات التقنية والتربوية في التكوين المهني.

إن وزير التكوين والتعليم المهنيين،

ووزير المالية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02 - 208 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 17 يونيو سنة 2001 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98 - 235 المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1419 الموافق 25 يوليو سنة 1998 الذي يعدل الطبيعة القانونية للوكالة الوطنية للتجهيزات التقنية والتربوية في التكوين المهني وعملها،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 رمضان عام 1419 الموافق 29 ديسمبر سنة 1998 والمتضمن التنظيم الداخلي للمؤسسة الوطنية للتجهيزات التقنية والتربوية في التكوين المهني،

يقرر ان ما يأتي :

المادة الأولى : عملا بالمادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 98 - 235 المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1419 الموافق 25 يوليو سنة 1998 والمذكور أعلاه، تنشأ ملحقات للمؤسسة الوطنية للتجهيزات التقنية والتربوية في التكوين المهني، ترفق قائمتها بالملحق بهذا القرار.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 6 جمادى الأولى عام 1423 الموافق 17 يوليو سنة 2002.

وزير المالية

وزير التكوين

والتعليم المهنيين

محمد ترباح

عبد الحميد عباد

الملحق

قائمة ملحقات المؤسسة الوطنية للتجهيزات التقنية والتربوية في التكوين المهني

تسمية الملحقة	مؤسسة الارتباط
1 - ملحقة برج البحري (الجزائر)،	- المؤسسة الوطنية للتجهيزات التقنية والتربوية في التكوين المهني
2 - ملحقة يوسف (البلدية)،	
3 - ملحقة السانية (وهران)،	
3 - ملحقة زيغوت يوسف (قسنطينة)،	

وزارة العمل والضمان الاجتماعي

قرار مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1423 الموافق 6 غشت سنة 2002، يتضمن رفع قيمة معاشات الضمان الاجتماعي ومنحه وريوعه.

إن وزير العمل والضمان الاجتماعي،

- بمقتضى القانون رقم 83 - 12 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتقاعد، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 43 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 29 المؤرخ في 9 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 11 فبراير سنة 1984 الذي يحدد المبلغ الأدنى للزيادة على الغير المنصوص عليها في تشريع الضمان الاجتماعي، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 2000 - 392 المؤرخ في 10 رمضان عام 1421 الموافق 6 ديسمبر سنة 2000 الذي يحدد الأجر الوطني الأدنى المضمون،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02 - 208 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 17 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01 - 338 المؤرخ في 11 شعبان عام 1422 الموافق 28 أكتوبر سنة 2001 الذي يحدد صلاحيات وزير العمل والضمان الاجتماعي،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق 12 ديسمبر سنة 2001 والمتضمن رفع قيمة معاشات الضمان الاجتماعي ومنحه وريوعه،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : ترفع قيمة معاشات تقاعد الضمان الاجتماعي ومنحه المنصوص عليها في القانون رقم 83 - 12 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمذكور أعلاه، تبعا لتاريخ سريان المفعول بتطبيق النسب الآتية :

- معاشات التقاعد ومنحه التي سرى مفعولها قبل أول يناير سنة 1992 : 5%،

- معاشات التقاعد ومنحه التي سرى مفعولها بين أول يناير سنة 1992 و 31 ديسمبر سنة 2000 : 3%.

المادة 2 : تطبق النسبتان المنصوص عليهما في المادة الأولى أعلاه، على المبلغ الشهري لمعاش التقاعد الناتج عن حقوق الاشتراك.

يضاف مبلغ رفع القيمة الناتج عن تطبيق الفقرة أعلاه، إلى الحد الأدنى القانوني للمعاش.

المادة 3 : ترفع قيمة معاشات العجز وريوع حوادث العمل أو الأمراض المهنية ضمن نفس الشروط المنصوص عليها في المادة الأولى أعلاه.

المادة 4 : يرفع مبلغ الزيادة على الغير الممنوحة لمستفيدي معاش عجز أو تقاعد أو ريع حادث عمل أو ريع مرض مهني بنسبة 5%.

المادة 5 : ينشر هذا القرار الذي يسري مفعوله ابتداء من أول مايو سنة 2002، في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 جمادى الأولى عام 1423 الموافق 6 غشت سنة 2002.

الطيب لوح